

• ورثه او ولدته امته • وقوله الله فقط لا نثبتها •
 • او باعتراف بالغ ما اعترفا • للغير بالرق وان غير نفا •
 • ولا بجرته واستن ما • يضرب في تصرف تقدي ما •
 • غيرا في المرأة مستمره • زوجها وسلمت كالحره •
 • سيدها له الاقل مما • يجعل مهر المثل والمسبي •
 • وفرعها من قبل ان تقرا • حر وتعتد ثلثا اقرا •
 • ان طلقت وقوله الرجعة كذا • لكن بشهرين ومثل ان هلك •
 • لينفخ نكاحه ثم حمل • نصف المسمي والجميع ان دخل •
 • من الذي في يدك وكسبه • ادي كدين قبل اقرار به •
 • وفاصل المال من اقراره • والدين في ذمته تحمله •
 • واقص من هذا يقتل عمد • من قبل اقرار ولو لعبد •

باب الفرائض

• يخرج من تركه الميت حتى • بالعين كالزكوة والره يصلى •
 • والعبد يجزي والمبيع مات من • كان اشتراه مقلنا ثم مؤن •
 • يصح به والدين المعروف • ثم دون الزمته يؤين •
 • وارثه كالزوجه بالدين وان • تصرف الوارث ثم يستين •
 • دين بره العيب اقر يعدي • في بيع عدوان ولم يؤد •

• ينسخ وفي وجه قوي ثاب • تصرف الوارث كالصمان •
 • ثم الوصايا انعدت من ثلك • باقيه ثم ما بقي للورث •
 • من مسخى التصرف ربح يث • وبث لابن وكذلك الاخ •
 • لا يورث اوقاب وكلا • اخ يباوي زينة واد لا •
 • عصب والبنت وبنت ابن • اخنا لاصلين واختا بنات •
 • والمجد لا واحدة من ذي يفي • فالنصف مع زوج ولم قل حدي •
 • لكن هذا في حساب ذين • فالبند مع اخت كما نثت ين •
 • قلت الى كذا تعزى لو فرض • اخ مكان الاخ فيهما الرض •
 • وعصب ابن لابن بنت ابن • اسفل مها حيث فرضها نفقا •
 • وسحق المثلين من رقت • عن فزده من ذات نصف سقت •
 • والرابع النزوج بفرع ذكر • وعينه وزوجه واكثر •
 • والنسب الزوجه والزوجات • مع فرع من يدركه الرفاة •
 • والثلث الام والاشنان فما • من ولدها زاد وشرك معهما •
 • عصبه للاقرين بعدة • النزوج والام والالهجة •
 • وثلث الباقي بزوجهين واب • ام وصدم هذا اللقط الادب •
 • والسدس قرين من بنات الابن • بذكر اولت بنسب حسب او •
 • بفرقة منهن منها اذ نام • والام والاب فان كثرنا •